من جملتين على اربعة اقسام اما ان يكونا فعليتين نحو زيد ان يكرمه
يكرمك واما ان يكونا اسميتين نحو زيد لعمر الله لابوه قايم واما
ان تكون الاولى فعلية والثانية اسمية نحو زيد لا اقسم بالله لابوه
قايم او الاولى اسمية والثانية فعلية نحو زيد لعمر الله لاكرمنه وما
اشبه ذلك قال ابن ابي الربيع ولا بد في الخبر من ضمير يعود على المبتدا
او ما يقوم مقامه الا في ثلاثة مواضع الاول ان يكون الخبر جامدا نحو
زيد زهير شعرا والى هذا اشار ابن مالك رحمه الله في الرجز بقوله
والمفرد الجامد فارغ وان يشتق فهو ذو ضمير مستكن
قلت وهذه المسالة فيها خلاف بين النحاة مذهب الجمهور
ما تقدم وذهب الكسائي والرماني وجماعة الى انه يتحمل الضمير والتقدير
عندهم اذا قلت زيد اخوك اي هو الثاني من المواضع ان يكون الخبر هو
المبتدا في المعنى نحو هو زيد منطلق فقولك هو وكذلك ضمير الامر والشان
والشان والى هذا اشار ابن مالك بقوله
وان تكن اياه معنى اكتفى بها كنطقي الله حسبي وكفى
فنطقي مبتدا اول والاسم الكريم مبتدا ثان وحسبي خبر المبتدا الثاني
والمبتدا الثاني وخبره خبر عن الاول واستغنى عن الرابط لان قولك
الله حسبي هو معنى نطقي الثالث ان يكون المبتدا هو الخبر في المعنى
في الاصل كقولك سواء علي اقمت ام قعدت فان اقمت ام قعدت
نايبان مناب قيامك وقعودك وقيامك وقعودك هو المبتدا في الا
صل وسواء هو الخبر ولكنهم جعلوا سواء هو المبتدا والقيام والقعود
هو الخبر واما الذي يقوم مقام الضمير فثلاثة اشياء اسماء الاشارة
نحو قوله تعالى كل اولئك كان عنه مسؤولا وكذلك قوله تعالى ولباس
التقوى ذلك خير في قراءة الربيع وهي قراءة ابن كثير وعاصم وابي عمرو
وحمزة الثاني من الاشياء ان يكون فيها عموم يدخل تحته المبتدا
نحو زيد نعم الرجل الثالث ان يكون المبتدا مكررا بلفظه واكثر ما يقع

في مواضع التفخيم كقوله تعالى الحاقة ما الحاقة وكذلك القارعة ما
القارعة واما الحكم على المبتدا اذا علم انه لا بد له من خبر كما ان الفعل
لا بد له من فاعل واختلف هل يكون للمبتدا خبران فصاعدا ام لا فذهب
ابن مالك الى جواز ذلك سواء كان الخبران في معنى خبر واحد او لا نحو هذا
حلو حامض فحلو خبر وحامض خبر ثاني وهما في معنى خبر واحد اي مز
ومنه قوله تعالى وهو الغفور الودود وذهب غيره الى التفرقة بين
ان يكون الخبران في معنى خبر واحد ام لا فان كانا في معنى خبر واحد
يجوز التعداد وان لم يكونا كذلك فيتعين العطف فان جاء من كلام
العرب بغير عطف قدر له مبتدا اخر كالاية الكريمة وكقول الشاعر
من يك ذا بت فهذا بتي مقيظ مصيف مشتي
وكقول الاخر
ينام باحدى مقلتيه ويتقي باخرى المنايا فهو يقظان نايم
وذهب بعض النحاة الى انه لا يتعدد الخبر الا اذا كان من جنس واحد
بعضه في واحد او الجملة فلا يجوز نحو زيد قايم ضاحك والجملة زيد قام
ضحك واما ان كانا مختلفين نحو زيد قايم ضحك فلا يجوز قال ابن عقيل
وهذا يقع في كلام المعربين كثيرا ومنه قوله تعالى فاذا هي حية
تسعى فيعربون تسعى خبرا ثانيا وليس منا في الحال فلا يتعين ذلك لجواز
كونه حالا ومن احكامه ايضا ان المبتدا مرتبته التقديم كما ان الخبر
مرتبته التاخير وقد يعرض له ما يوخره وهو على اربعة اقسام قسم
يجب فيه لزوم الرتبة وقسم يجب فيه تقديم الخبر وقسم يجوز فيه
الوجهان الا ان تقديم المبتدا احسن وقسم يجوز فيه الوجهان الا ان تقدم
الخبر احسن اما الذي يجب فيه التقديم وذلك اذا كان الخبر فعلا نحو
زيد قام فلو قدم لانه اذا تاخر صار فاعلا وكذلك اذا كان المبتدا اسما يطلب
صدر الكلام كالاستفهام نحو من عندك وكذلك اذا كانا معرفتين

Copyright © King Saud University